

الإحسان إلى الموتى

تأليف

أبي حمزة عبد اللطيف بن هاجس الغامدي

غفر الله له ولوالديه والمسلمين

مصدر هذه المادة :

الكتيبات الإسلامية
www.ktibat.com



دار الوطى للنشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أمات فأقبر، وإذا شاء أنشر، والصلاة والسلام على خير البشر، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له الحي الذي لا يموت، وكل الخلق يموتون، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

فما منا من أحد إلا وله حبيب أو قريب قد مات وفارق الحياة، وله في القلب منزلة عالية ومكانة غالية، انطوت صحائفه، وانقضت فرصة عمله، وأهيل عليه التراب ليكون بين أطباق الثرى مرتحن بعمله، ينتظر رحمة ربه في يوم فاقتة وفقره.

فهو في أمس الحاجة وأعظم الرغبة إلى حسنة تأتيه في قبره، تزيد من أجره، وترفع من قدره، ويغفر بها ما قد سلف من وزره. وقد حيل بينه وبين الرجوع إلى الدنيا ليستأنف العمل فيها، ويتزود من الباقيات الصالحات منها.

قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ* لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمَنْ وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

فما الظن بفرحته الغامرة عندما تأتيه الحسنات ممن عاش معهم ودرج بينهم، أو ممن جمعتهم بهم رابطة هذا الدين العظيم، وبينه وبينهم أحقاب من الزمان ومفاوز من المكان؟!!

إنها فرحة لا يحصيها كتاب، ولا يحويها جراب!

والحقيقة أن عاطفتنا الفياضة ومشاعرنا الجياشة نحو موتانا لا بد أن تكون عملية مفيدة، تنتج ثمرات يانعة يقتطف منها الموتى ما يفرحون به بين حنادس الظلام في بطون الأحاد، وقد ضاقت بهم السبل وأبلسوا من العمل، وذلك من البر بهم في قبورهم.

ونحن عندما نطلب الإحسان إليهم، نحذر غاية التحذير! من طلب الإحسان منهم، فهو الشرك الأكبر والذنب الذي لا يغفر.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ * وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

فهم مرتحنون في قبورهم، مجزيون بأفعالهم، لا يملكون لأنفسهم حولا ولا طولا، ولا موتا ولا حياة ولا نورا، فكيف يملكونها لغيرهم؟!!

قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ * وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٦ - ١٠٧].

وهم . كما سترى . في أمس الحاجة إلى من يحسن إليهم بعمل صالح يخفف من عذاب من كتب الله . بعدله . له العذاب، ويرفع في درجات ويزيد من حسنات من كتب الله . برحمته . له الثواب والوقاية من العقاب .

وفاقد الشيء لا يعطيه، والفقير إلى الرحمة لا يملك أن يهبها

لغيره، والمحتاج إلى المغفرة لا يستطيع أن يبذلها لسواه.

قال تعالى: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤].

والميت . كائنا من كان ولو خير ولد عدنان ﷺ . لا يستطيع أن ينفع الأحياء ولو بقطمير، وإنما كل النفع والضرر والخير والشر بيد من بيده مقاليد السماوات والأرض، وهو على كل شيء قدير، فكيف تلتفت القلوب لسواه ممن نزل بساحتهم الأجل، وانقطع منهم الأمل، وانطوت عليهم صحائف العمل!؟

ذلك . وربى . هو الضلال المبين، والانحراف عن صراط الله المستقيم، والوقوع في فخ الشرك الأكبر الذي يحبط العمل، ويوجب النار على من وقع فيه، ويا بئس الزلل!

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

فاحذر من دركات البدع، وتوق من فخاخ الشيطان!

وليس كل عمل صالح يجوز أن يهدى للموتى، بل لابد من موافقة الشارع الحكيم في ذلك، حتى لا نقع فيما يضر ولا ينفع من المحدثات والبدع. فما ورد فيه النص الشرعي عملنا به ورجونا من الله قبوله، وما لم يرد فيه نص شرعي من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ

وقفنا عنده ولم نتجاوزَه إلى غيره حتى لا يكون سعيًا في تباب، وعمَلنا في خراب، فدين الله تعالى ضاع بين المغالي فيه بإفراطه، والمجا في عنه بتفريطه، والناجون يمسكون بالمنهج الوسط بلا تفريط أو شطط.

وقد حاولت - على قلة البضاعة وضعف الصناعة - أن أجمع ما ورد من نصوص شرعية فيما ينتفع به الموتى من أعمال الأحياء، فكانت هذه الرسالة التي خطت في عجلة، وأسميتها: (الإحسان إلى الموتى) واقتصرت فيها على النص الصريح والأثر الصحيح دون إسهاب في الشرح أو تشعب في الطرح، فقد آثرت أن أوجز بالنص المعجز من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ من غير تعليق مني إلا ما ندر، فقد كفيينا - والحمد لله - بالأثر، ولا أزعم أني جمعت فيها كل ما ورد في هذا الباب من آيات وأحاديث، وإنما هذه خطوة على الطريق، ولبنة لمن أراد إتمام البنيان، وعلى الله الاعتماد والتكلان، ومنه السداد والرشاد، وعليه التوكل والاعتماد، ونعوذ بالله من الشرك والكفر، ومن عذاب النار والقبر، وبالله التوفيق.

الجلوس عند المحتضر لدلالته على الخير

فعن سعيد بن المسيب عن أبيه ﷺ قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال: «أي عم! قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله» فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد

المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيدانه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. قال: قال رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم. فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»^(١).

تحسين ظن المحتضر بالله تعالى

فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموت، فقال: «كيف تجدك؟» قال: والله يا رسول الله، إني أرجو الله، وإني أخاف ذنوبي. فقال رسول الله: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن، إلا أعطاه الله ما يرجو، وآمنه مما يخاف»^(٢).

(١) صحيح البخاري (٤١٢/١) (١٣٥٦).

(٢) صحيح سنن الترمذي (٢٨٩/١) (٧٨٥) وصحيح سنن ابن ماجه (٤٢٠/٢)

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: إذا رأيتم الرجل بالموت، فبشروه ليلقى ربه وهو حسن الظن به، وإذا كان حيا، فخوفوه بربه - عز وجل.

وقال معتمر بن سليمان: قال أبي عند موته: يا معتمر! حدثني بالرخص لعلي ألقى الله وأنا حسن الظن به^(١).

فعن جابر -رضي الله عنه- قال: سمعت النبي ﷺ قبل وفاته بثلاث، يقول: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن»^(٢).

وعن حيان أبي النضر، قال: خرجت عائدا ليزيد بن الأسود، فلقيت واثلة بن الأسقع وهو يريد عيادته، فدخلنا عليه، فلما رأى واثلة، بسط يده وجعل يشير إليه، فأقبل واثلة حتى جلس، فأخذ يزيد بكفي واثلة فجعلهما على وجهه، فقال له واثلة: كيف ظنك بالله؟ قال: ظني بالله . والله . حسن . قال: فأبشر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله -جل وعلا-: أنا عند ظن عبدي بي، إن ظن بي خيرا، وإن ظن شرا، فليظن بي ما شاء»^(٣).

(٣٤٣٦).

(١) شرح السنة . البغوي (٥/٢٧٤).

(٢) صحيح مسلم (٤/٢٨٧٧).

(٣) صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان . للألباني (١/٣٢٠) (٥٩٤).

تطهير ثياب المحتضر

فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أنه لما حضره الموت، دعا بثياب جديد فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»^(١).

تلقين المحتضر الشهادة

فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله»^(٢).

وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) صحيح سنن أبي داود (٦٠٢/٢) (٢٦٧١).

وقد قال بعض أهل اللغة: (إن المراد بقوله: يبعث في ثيابه التي قبض فيها، أي: في أعماله. قال المروزي: وهذا كحديثه الآخر: يبعث العبد على ما مات عليه. قال: وليس قول من ذهب إلى الأكفان بشيء، لأن الميت إنما يكفن بعد الموت أ.هـ. قال الحافظ: وفعل أبي سعيد راوي الحديث يدل على إجرائه على ظاهره، وأن الميت يبعث في ثيابه التي قبض فيها. وفي الصحاح وغيرها أن الناس يبعثون عراة، فالله سبحانه أعلم). انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٤١١/٣).

وشرع البيهقي في الإجابة على هذا الحديث لظاهر معارضته لغيره من الأحاديث في بعث الناس حفاة عراة غرلا، بثلاثة أجوبة: أحدها: أنها تبلى بعد قيامهم من قبورهم، فإذا وافوا الموقف يكونون عراة، ثم يلبسون من ثياب الجنة. الثاني: أنه إذا كسى الأنبياء ثم الصديقون ثم من بعدهم على مراتبهم فتكون كسوة كل إنسان من جنس ما يموت فيه، ثم إذا دخلوا الجنة لبسوا من ثياب الجنة. الثالث: أن المراد بالثياب ها هنا الأعمال، أي يبعث في أعماله التي مات فيها من خير وشر، قال الله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾. انظر هذه الأقوال في النهاية في الفتن والملاحم.

للحافظ ابن كثير (٢٥٣/١).

(٢) صحيح مسلم (٥٢٧/٢) (٩١٦).

«من كان آخر كلامه لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوماً من الدهر، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه»^(١).

الدعاء له بالخير عند احتضاره

فعن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم المريض، أو الميت، فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»^(٢).

وعن شداد بن أوس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم موتاكم، فأغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح، وقولا خيراً، فإن الملائكة تؤمن على ما قال أهل البيت»^(٣).

تغميض عين الميت حال موته

فعن شداد بن أوس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم موتاكم، فأغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح»^(٤).

وعن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: دخل رسول الله ﷺ

(١) صحيح سنن أبي داود (٦٠٢/٢) (٢٦٧٣).

(٢) صحيح مسلم (٥٢٨/٢) (٩١٩).

(٣) صحيح سنن ابن ماجة (٢٤٥/١) (١١٩٠).

(٤) صحيح سنن ابن ماجة (٢٤٥/١) (١١٩٠).

على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه. ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر»^(١).

ومنها شد لحية، وترخية أطرافه، وتسوية بدنه، وضم أقدامه، وجمع يديه إليه، وإزالة ما علق به من قدر أو غيره.

الدعاء للميت عند إغماض عينيه

فعن أم سلمة -رضي الله عنها-: قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة رضي الله عنه وقد شق بصره فأغمضه، وقال: «اللهم اغفر لفلان (باسمه) وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وأفسح له في قبره ونور له فيه»^(٢).

عدم النواح عليه حتى لا يعذب به

فعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «الميت يعذب في قبره بما نوح عليه»^(٣).

وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تسمعون، إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن

(١) صحيح مسلم (٥٢٩/٢) (٩٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٥٢٩/٢) (٩٢٠).

(٣) صحيح البخاري (٣٩٢/٢) (١٢٩٢).

القلب، ولكن يعذب بهذا. وأشار إلى لسانه. أو يرحم، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» وكان عمر -رضي الله عنه- يضرب فيه بالعصا ويرمي بالحجارة ويحثو بالتراب^(١).

قال عبد الله بن المبارك: أرجو إن كان ينهائم في حياته، أن لا يكون عليه من ذلك شيء^(٢).

تغسيل الميت وستره

فعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل ميتا فستره، ستره الله من الذنوب، ومن كفنه، كساه الله من السندس»^(٣).

وعن أبي رافع -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل مسلماً فكنم عليه غفر الله له أربعين مرة،»^(٤).

صيانة أبدانهم من العبث بها والتعرض لها

فعن عائشة . رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله ﷺ: «كسر عظم الميت ككسره حيا»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٣٩٧/٢) (١٣٠٤).

(٢) صحيح سنن الترمذي (٢٩٤/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير، انظر: السلسلة الصحيحة (٤٦٧/٥) (٢٣٥٣).

(٤) أخرجه الحاكم والبيهقي، انظر: أحكام الجنائز، للألباني . ص (٥١) رقم (٣٠).

(٥) صحيح سنن أبي داود (٦١٨/٢) (٢٧٤٦).

فحرمة المسلم ميتا كحرمته حيا، فلا يجوز إيذاؤه في جسده، ولا التعدي عليه في بدنه.

الإحسان في تكفين المسلم

فعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه»^(١).

وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ: «خير ثيابكم البياض، فكفنوا فيها موتاكم، والبسوها»^(٢).

وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه، فإنهم يبعثون في أكفانهم، ويتزاورون في أكفانهم»^(٣).

وعن أبي رافع -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «...ومن كفن ميتا كساه الله من سندس وإستبرق في الجنة...»^(٤).

(١) صحيح مسلم (٥٤٢/٢) (٩٤٣).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (٢٤٨/١) (١٢٠١).

(٣) أخرجه الخطيب في التاريخ، انظر: السلسلة الصحيحة (٤١١/٣) (١٤٢٥).

(٤) رواه الحاكم، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٦٨/٣) (٣٤٩٢).

تجمير بدن وكفن الميت (تبخيره بالطيب)

عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أجمرت الميت فأجمروه ثلاثاً»^(١).

وعنه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أجمرت الميت، فأوتروا»^(٢).

حمل الجنازة والإسراع بها سيراً

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالححة فخير تقدمونها إليه، وإن تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم»^(٣).

وعن عبد الرحمن بن جوشن، قال: شهدت جنازة عبد الرحمن بن سمرة، وخرج زيادة يمشي بين يدي السرير، فجعل رجال من أهل عبد الرحمن ومواليهم يستقبلون السرير، ويمشون على أعقابهم، ويقولون: رويدا، بارك الله فيكم، فكانوا يدبون دبيبا، حتى إذا كنا ببعض طريق فلحقنا أبو بكر رضي الله عنه على بغلة، فلما رأى الذي يصنعون حمل عليهم ببغلتته وأهوى إليه السوط. وقال: خلوا! فوالذي أكرم وجه أبي القاسم ﷺ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ وأنا لنكاد نرمل بها

(١) أخرجه أحمد في المسند والبيهقي في السنن، انظر: صحيح الجامع (١١٣/١) (٢٧٨).

(٢) صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان (٣٣٢/١) (٦٢٤).

(٣) صحيح البخاري (٤٠٠/٢) (١٣١٥).

رملا، فانبسط القوم^(١).

اتباع جنازة المسلم

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «حق المسلم على المسلم ست». قيل: ما هن يا رسول الله؟! قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه»^(٢).

وعن البراء -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من تبع جنازة حتى يصلى عليها، كان له من الأجر قيراط، ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن، كان له من الأجر قيراطان، والقيراط مثل أحد»^(٣).

وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «عودوا المرضى، واتبعوا الجنائز، تذكركم الآخرة»^(٤).

(١) صحيح سنن النسائي (٤١٢/٢) (١٨٠٤).

(٢) صحيح مسلم (١٣٦٠/٤) (٢١٦٢).

(٣) صحيح النسائي (٤١٨/٢) (١٨٣٢).

(٤) رواه أبو يعلى في مسنده والبخاري في الأدب المفرد، انظر: السلسلة الصحيحة (٦٣٦/٤) (١٩٨١).

الصلاة على الميت

فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يموت أحد من المسلمين، فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغوا أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفّعوا فيه»^(١).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شيئا إلا شفّعوا فيه»^(٢).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له»^(٣).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شيئا، إلا شفّعهم الله فيه»^(٤).

وعنه -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن، إلا شفّعهم الله»^(٥).

(١) صحيح سنن الترمذي (٣٠٠/١) (٨٢١).

(٢) صحيح مسلم (٥٤٥/٢) (٩٤٨).

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (٢٤٩/١) (١٢٠٩).

(٤) صحيح مسلم (٥٤٥/٢) (٩٤٨).

(٥) صحيح سنن ابن ماجه (٢٤٩/١) (١٢١٠).

الدعاء للميت في صلاة الجنازة

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صليت على الجنائز، فأخلصوا لها الدعاء»^(١).

وعن عوف بن مالك -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يصلي على ميت، فسمعت في دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له وارحمه وعافه، واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارا خيرا من داره، وأهلا خيرا من أهله، وزوجا خيرا من زوجته، وأدخله الجنة، وأعدّه من عذاب القبر»^(٢).

وعن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبيه -رضي الله عنهما- : أنه سمع النبي ﷺ يقول في الصلاة على الميت: «اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وذكرنا وأنثانا، وصغيرنا وكبيرنا»^(٣).

وعن واثلة بن الأسقع -رضي الله عنه- قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعتة يقول: «اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر، وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحمد، اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم»^(٤).

(١) صحيح موارد الظمان لزوائد ابن حبان (٣٣٣/١) (٦٢٦).

(٢) صحيح مسلم (٥٥٢/٢) (٩٦٣).

(٣) صحيح سنن النسائي (٥٢٨/٢) (١٨٧٧).

(٤) صحيح سنن أبي داود (٦١٧/٢) (٢٧٤٢).

الصلاة على قبر من لم يدرك الصلاة عليه بزمن قريب

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ مر بقبر قد دفن ليلاً، فقال: «متى دفن هذا؟!» قالوا: البارحة. قال: «أفلا آذنتموني؟» قالوا: دفناه في ظلمة الليل، فكرهنا أن نوقظك، فقام فصننا خلفه. قال ابن عباس: وأنا فيهم فصلى عليه (١).

وعن يزيد بن ثابت، وكان أكبر من زيد. قال: خرجنا مع النبي ﷺ فلما ورد البقيع، فإذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقالوا: فلانة. قال: فعرفها، وقال: «ألا آذنتموني بها؟» قالوا: كنت قائلاً صائماً، فكرهنا أن نؤذيك. قال: «فلا تفعلوا، لا أعرفن ما مات منكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنتموني به، فإن صلاتي عليه له رحمة» ثم أتى القبر، فصننا خلفه، فكبر عليه أربعاً (٢).

وعن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: كانت سوداء تقم المسجد، فتوفيت ليلاً، فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بموتها، فقال: «ألا آذنتموني بها؟» فخرج بأصحابه، فوقف على قبرها، فكبر عليها والناس من خلفه، ودعا لها، ثم انصرف (٣).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إن النبي ﷺ صلى

(١) صحيح البخاري (٤٠١/١) (١٣٢١).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٥/١) (١٢٣٩).

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٦/١) (١٢٤٤).

على ميت بعد موته بثلاث»^(١).

الصلاة على الغائب الذي لم يصل عليه

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة اليوم الذي مات فيه، فقال: «استغفروا لأخيكم».

قال أبو هريرة -رضي الله عنه- إن النبي ﷺ صف بهم بالمصلى، فكبر عليه أربعاً^(٢).

وعن حذيفة بن أسيد -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ خرج بهم، فقال: «صلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم» قالوا: من هو؟ قال: «النجاشي»^(٣).

حفر القبر للميت والإحسان فيه

فعن أبي رافع -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل مسلماً فكتم عليه غفر الله له أربعين مرة، ومن حفر له فأجنته أجرى عليه كأجر مسكن أسكنه إياه إلى يوم القيامة، ومن

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، انظر: السلسلة الصحيحة (٧ - ٦٧/١) (٣٠٣١).

(٢) صحيح البخاري (٤٠٤/١) (١٣٢٨).

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٦/١) (١٢٤٨).

كفنه كسأه الله يوم القيامة من سندس وإستبرق الجنة»^(١).

ووجوه الإحسان في القبور بأمور، منها:

١- أن يكون لحدًا:

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «اللحد لنا والشق لغيرنا»^(٢).

واللحد هو: الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت^(٣) وفيه دليل على أفضلية اللحد، وليس فيه نهي عن الشق^(٤).

٢- أن يكون عميقًا ذا وسع:

فعن هشام بن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «احفروا وأوسعوا وأحسنوا»^(٥).

وعنه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «احفروا، وأعمقوا، وأحسنوا»^(٦).

٣- أن لا يكون مشرفًا:

فعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: «أن لا

(١) أخرجه الحاكم والبيهقي، انظر: أحكام الجنائز، للألباني، ص (٥١) رقم (٣٠).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (١٢٦١/٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر. لابن الأثير (٢٣٦/٤).

(٤) عون المعبود. العظيم أبادي (٢٥/٩).

(٥) صحيح سنن ابن ماجه (٢٦٠/١) (١٢٦٦).

(٦) صحيح سنن النسائي (٤٣٢/٢) (١٨٩٩).

تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويتها»^(١).

وعن ثمامة بن شُفَيِّ، قال: كنا مع فضالة بن عبيد -رضي الله عنه- بأرض الروم (برودس) فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها^(٢).

٤- أن لا يبنى عليه، ولا يخصص:

فعن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا». قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير أني أخشى أن يتخذ مسجدا^(٣).

وعن جابر -رضي الله عنه- قال: نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه^(٤).

٥- أن لا يقبر في مقابر الكفار أو في الأماكن القذرة الممتهنة، فقد نهينا عن المغالاة فيه كما نهينا عن امتهانه.

إنزاله في قبره على السنة

١- ويستحب ممن لم يقارف (يوافق) أهله في تلك الليلة:

(١) صحيح مسلم (٥٥٥/٢) (٩٦٩).

(٢) صحيح مسلم (٥٥٥/٢) (٩٦٨).

(٣) صحيح البخاري (٤٠٤/٢) (١٣٣٠).

(٤) صحيح مسلم (٥٥٦/٢) (٩٧٠).

فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: شهدنا بنتًا لرسول الله ﷺ قال: ورسول الله ﷺ جالس على القبر، قال: فرأيت عينيه تدمعان. قال: فقال: «هل منكم رجل لم يقارف الليلة؟» فقال أبو طلحة: أنا. قال: «فانزل». قال: فنزل في قبرها.^(١)

٢- وأن يقول: بسم الله، وعلى ملة رسول الله:

فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان إذا أدخل الميت القبر، قال مرة: «بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله». وقال مرة: «بسم الله والله وعلى سنة رسول الله ﷺ»^(٢).

المشاركة في دفن المسلم

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة، ثم أتى قبر الميت، فحثا عليه من قبر رأسه ثلاثاً^(٣).

الدعاء للميت بالتثبيت بعد الفراغ من دفنه

فعن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف وقال: «استغفروا لأخيكم وسلوا له بالتثبيت، فإنه الآن يسأل»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٣٩١/٢) (١٢٨٥).

(٢) صحيح سنن الترمذي (٣٠٦/٢) (٨٣٦).

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (٢٦١/١) (١٢٧١).

(٤) صحيح سنن أبي داود (٦٢٠/٢) (٢٧٥٨).

الدعاء لأهل المقابر حال زيارتهم

فعن بريدة -رضي الله عنه- قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا أتى على المقابر قال: «السلام عليكم أهل الدار، من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وأنتم لنا فرط، ونحن لكم تبع، أسأل الله العافية لنا ولكم»^(١).

صيانة قبورهم

١ - عدم قضاء الحاجة على قبورهم:

فعن عقبة بن عامر . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ : «لأن أمشي على جمرة أو سيف، أو أخصف نعلي برجلي، أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم، وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي، أو وسط السوق»^(٢).

٢ - عدم المشي على قبورهم بالنعل:

فعن بشير بن الخصاصية مولى رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يمشي بين القبور في نعلين، فقال: «يا صاحب السبتيتين اخلع سبتيتك»^(٣).

وعن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) صحيح سنن النسائي (٤٣٨/٢) (١٩٢٨).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (٢٦١/١) (١٢٧٧٣).

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (٢٦١/١) (١٢٧٤).

«لأن أمشي على جمرة أو سيف، أو أخصف نعلي برجلي، أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم»^(١).

٣- عدم الجلوس على قبورهم:

فعن أبي مرثد الغنوي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»^(٢).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر»^(٣).

٤- عدم نبش قبورهم إلا لضرورة:

فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: إن رسول الله ﷺ «لعن المختفي والمختفية»^(٤).

والمختفي هو: نباش القبور.

قضاء دين الميت

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه»^(٥).

(١) صحيح سنن ابن ماجة (٢٦١/١) (١٢٧٣).

(٢) صحيح مسلم (٥٥٦/٢) (٩٧٢).

(٣) صحيح مسلم (٥٥٦/٢) (٩٧١).

(٤) أخرجه البيهقي، انظر: السلسلة الصحيحة (١٨١/٥) (٢١٤٨).

(٥) صحيح سنن الترمذي (٣١٣/١) (٨٦١).

وعن سعد بن الأطول -رضي الله عنه- قال: إن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم، وترك عيالا، قال فأردت أن أنفقها على عياله، فقال لي النبي ﷺ: «إن أخاك محبوس بدينه فاذهب فاقض عنه»^(١).

وعن سمرة بن جندب -رضي الله عنه- قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «ههنا أحد من بني فلان؟» فلم يجبه أحد. ثم قال: «ههنا أحد من بني فلان؟» فلم يجبه أحد، ثم قال: «ههنا أحد من بني فلان؟» فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله! فقال: «ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين؟ إني لم أنوه بكم إلا خيرا، إن صاحبكم حبس على باب الجنة بدين كان عليه، فإن شئتم فافدوه، وإن شئتم فأسلموه إلى عذاب الله». فقال رجل: علي دينه، فقضاه^(٢).

وعن جابر -رضي الله عنهما- قال: توفي رجل، فغسلناه وكفناه وحنطناه، ثم أتينا به رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقلنا: تصلي عليه. فخطا خطوة ثم قال: «أعليه دين؟» قلنا: ديناران. فانصرف، فتحملها أبو قتادة -رضي الله عنه- فأتيناه، فقال أبو قتادة: الديناران علي. فقال رسول الله ﷺ: «قد أوفي حق الغريم، وبرئ منهما الميت؟» قال: نعم. فصلى عليه، ثم قال بعد ذلك بيوم: «ما فعل الديناران؟» قلت: إنما مات أمس! قال: فعاد إليه من الغد، فقال:

(١) صحيح سنن ابن ماجه (٥٧/٢) (١٩٧٣).

(٢) رواه الحاكم وغيره، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٥٤/٢) (١٨١٠/١).

قد قضيتهما، فقال رسول الله ﷺ : «الآن قد بردت جلدته»^(١).

قضاء الكفارات التي في ذمته

أداء الكفارات الشرعية التي في ذمته ولم يقم بها في حياته، فتؤخذ من ميراثه قبل توزيعها على الورثة، لعموم قول النبي ﷺ : «فدين الله أحق بالقضاء».

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: إن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر. فقال: «أرأيت لو كان عليها دين، أكنت تقضينه؟» قالت: نعم. قال ﷺ : «فدين الله أحق بالقضاء»^(٢).

مثل كفارات الحنث في الأيمان، وكفارة الإفطار في نهار رمضان لمن لا يرجى براء مرضه، وكفارة من جامع زوجته في نهار رمضان ولم يعتق ولم يطق صيام شهرين متتابعين، وكفارة من أحل بواجب من واجبات الحج، ولم يؤدها في حياته.

إنفاذ وصيته المشروعة وعدم التبديل فيها

قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ

(١) رواه أحمد والحاكم والدارقطني، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٥٥/٢) (١٨١٢).

(٢) صحيح البخاري (٢٦٢/٣) (٢٧٦١).

تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ
 * فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ
 سَمِيعٌ عَلِيمٌ * فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ
 فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿البقرة: ١٨٠ - ١٨٢﴾.

فإن أوصى بجرام، أو منع حقا لوارث، أو أوصى بأكثر من الثلث
 لنفسه، أو أوصى بزيادة لوارث^(١)، فإنه يجوز التبديل فيها بما يوافق
 الشرع، وإلا فإن الأصل إنفاذ الوصية كما وردت عن المتوفى ويحرم
 التبديل فيها أو إنكار وجودها مع العلم بها.

الصدقة عن الميت القريب أو البعيد

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: إن رجلا قال للنبي ﷺ:
 إن أبي مات، وترك مالا، ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟
 قال: «نعم»^(٢).

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: إن رجلا قال للنبي ﷺ:
 إن أُمِّي افتلتت نفسها، وإني أظنها لو تكلمت تصدقت. فلي أجز
 أن أتصدق عنها؟ قال: «نعم»^(٣).

وعنها -رضي الله عنها- قالت: إن رجلا قال للنبي ﷺ: إن

(١) ولذلك فأول الآية منسوخ حكما، فلا يوصي بزيادة لوارث على الأنصبة المقررة
 والمقدرة شرعا، ولا يمضي فيها إلا بإذن الورثة جميعا.

(٢) صحيح مسلم (١٠١٤/٣) (١٦٢٠).

(٣) صحيح مسلم (١٠١٥/٣) (١٠٠٤).

أمي افتلتت نفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، أفأتصدق عنها؟
قال ﷺ: «نعم، تصدق عنها»^(١).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: إن سعد بن عبادة -
رضي الله عنه- توفيت أمه وهو غائب، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول
الله! إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدقت
به عنها؟ قال ﷺ: «نعم». قال: فإني أشهدك أن حائطي المخرف
صدقة عليها^(٢).

الوفاء بنذوره

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن سعد بن عبادة -رضي
الله عنه- استفتى رسول الله ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر،
فقال ﷺ: «اقضه عنها»^(٣).

وعنه -رضي الله عنهما- قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ
فقال: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر، أفأصوم
عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدي
ذلك عنها؟» قالت: نعم. قال: «فصومي عن أمك»^(٤).

وعنه -رضي الله عنهما- قال: ركبت امرأة البحر، فنذرت أن

(١) صحيح البخاري (٢٦٢/٣) (٢٧٦٠).

(٢) صحيح البخاري (٢٦٢/٣) (٢٧٦٢).

(٣) صحيح البخاري (٢٦٢/٣) (٢٧٦١).

(٤) صحيح مسلم (٦٦١/٢) (١١٤٨).

تصوم شهرا، فماتت قبل أن تصوم، فأنت أختها النبي ﷺ وذكرت ذلك له، فأمرها أن تصوم عنها^(١).

الكف عن ذكر عيوبه وذنوبه

فعن زيد بن أرقم -رضي الله عنه- قال: نهى رسول الله ﷺ عن سب الأموات^(٢).

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تذكروا هالككم إلا بخير»^(٣).

وعنها -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(٤).

وعنها -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه»^(٥).

الثناء على الميت بخير ما يعلم فيه

فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: مروا بجنائز فأتوا عليها خيرا، فقال النبي ﷺ: «وجبت». ثم مروا بأخرى فأتوا عليها

(١) صحيح سنن النسائي (٨٠٧/٢) (٣٥٧٣).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه، انظر: السلسلة الصحيحة (٥٢٠/٥) (٢٣٢٩٧).

(٣) صحيح سنن النسائي (٤١٧/٢) (١٨٢٧).

(٤) صحيح سنن النسائي (٤١٧/٢) (١٨٢٨).

(٥) صحيح سنن أبي داود (٩٢٦/٣) (٩٦٠).

شرا، فقال: «وجبت». فقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- : ما وجبت؟ قال ﷺ : «هذا أثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرا فوجبت له النار. أنتم شهداء الله في الأرض»^(١).

وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ : «أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة». فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة». فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان». ثم لم نسأله عن الواحد^(٢).

وعن الرُّبَيْع بنت معوذ -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: «إذا صلوا على جنازة، وأثنوا خيرا، يقول الرب -عز وجل-: أجزت شهادتهم فيما يعلمون، وأغفر له ما لا يعلمون»^(٣).

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل آيات من جيرانه الأدينين أنهم لا يعلمون إلا خيرا، إلا قال الله: قد قبلت عملكم فيه، وغفرت له ما لا تعلمون»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٤١٦/٢) (١٣٦٧).

(٢) صحيح البخاري (٤١٧/٢) (١٣٦٨).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير، انظر: السلسلة الصحيحة (٣٥١/٣) (١٣٦٤).

(٤) رواه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٧٧/٣) (٣٥١٥).

الصيام عن الميت فيما وجب عليه

ولم يرقم به تفريطا منه

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: إن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال: «أرأيت لو كان عليها دين، أكنت تقضينه؟» قالت: نعم. قال ﷺ: «فدين الله أحق بالقضاء»^(١).

وعن بريدة -رضي الله عنه- قال: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة، فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت. قال: فقال: «وجب أجرك، وردها عليك الميراث» قالت: يا رسول الله! إنه كان عليها صوم أشهر، أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها» قالت: إنها لم تحج قط، أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها»^(٢).

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «من مات وعليه صيام، صام عنه وليه»^(٣).

الحج والعمرة عن الميت

فعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: أن العاص بن وائل، أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة، فأراد

(١) صحيح البخاري (٢٦٢/٣) (٢٧٦١).

(٢) صحيح مسلم (٦٦٢/٢) (١١٤٩).

(٣) صحيح مسلم (٦٦١/٢) (١١٤٨).

ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية، فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أبي أوصى بعق مائة رقبة، وإن هشامًا أعتق عنه خمسين، وبقيت عليه خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لو كان مسلمًا، فأعتقتم عنه، أو تصدقتم عنه، أو حججتم عنه، بلغه ذلك»^(١).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أأحج عن أبي؟ قال: «نعم. حج عن أبيك، فإنك إن لم تزده خيرًا لم تزده شرًا»^(٢).

وعنه -رضي الله عنهما- قال: أمرت امرأة سنان بن سلمة الجهني -رضي الله عنه- أن يسأل رسول الله ﷺ أن أمها ماتت، ولم تحج، أفيجزئ عن أمها أن تحج عنها؟ قال: «نعم! لو كان على أمها دين، فقضته عنها، ألم يكن يجزئ عنها؟! فلتحج عن أمها»^(٣).

صلة أهل ود الميت بعد وفاته

فعن أبي بردة -رحمه الله تعالى- قال: قدمت المدينة فأتاني عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- فقال: أتدري لم أتيتك؟ قال: قلت: لا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحب أن يصل أباه في قبره، فليصل إخوان أبيه بعده» وإنه كان بين أبي عمر، وبين أبيك

(١) صحيح سنن أبي داود (٥٥٨/٢) (٢٥٠٧) وقال الألباني: حسن.

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (١٥٢/٢) (٢٣٤٨).

(٣) صحيح سنن أبي داود (٥٥٨/٢) (١١٤٧).

إحساء وود، فأحببت أن أصل ذلك^(١).

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من البر أن تصل صديق أبيك»^(٢).

وعن عبد الله بن دينار -رحمه الله- عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروح عليه إذا مل ركوب الراحلة، وعمامة يشد بها رأسه، فبينما هو يوماً على ذلك الحمار إذ مر به أعرابي، فقال: أأنت ابن فلان بن فلان؟ قال: بلى. فأعطاه الحمار، وقال: اركب هذا، والعمامة قال: اشدد بها رأسك. فقال له بعض أصحابه: غفر الله لك! أعطيت هذا الأعرابي حمارة كنت تروح عليه وعمامة كنت تشد بها رأسك؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي» وإن أباه كان صديقاً لعمر^(٣).

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة وما رأيتها، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة! فيقول: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد»^(٤).

الدعاء والاستغفار لهم

(١) أخرجه أبو يعلى وابن حبان، انظر: السلسلة الصحيحة (٤١٧/٣) (١٤٣٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط، انظر: السلسلة الصحيحة (٣٨٢/٥) (٢٣٠٣).

(٣) صحيح مسلم (١٥٧١/٤) (٢٥٥٢).

(٤) صحيح البخاري (٦٠٦/٤) (٣٨١٨).

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل لترفع درجته في الجنة، فيقول: أنى لي هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك لك»^(٢).

وعن عبادة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من استغفر للمؤمنين وللمؤمنات، كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة»^(٣).

وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «سبع يجرى للعبد أجرهن وهو في قبره بعد موته: من علم علماً، أو أجرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته»^(٤).

(١) صحيح مسلم (١٠١٦/٣) (١٦٣١).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (٢٩٤/٢) (٢٩٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير، انظر: صحيح الجامع (١٠٤٢/٢) (١٠٢٦) وقال الألباني: حسن.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه والبيهقي، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٦/١) (٧٤).

إجراء عمله الصالح بعد وفاته

فعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت، من مات مرابطاً في سبيل الله، ومن علم علماً، أجري له عمله ما عمل به، ومن تصدق بصدقة فأجرها يجرى له ما وجدت، ورجل ترك ولدًا صالحًا فهو يدعو له»^(١).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته، بعد موته، علماً نشره، وولدًا صالحًا تركه، أو مصحفًا ورثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته»^(٢).

وعن سلمان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من عمل الأحياء تجرى للأموات: رجل ترك عقبًا صالحًا يدعو له ينفعه دعاؤهم، ورجل تصدق بصدقة جارية من بعده له أجرها ما جرت بعده، ورجل علم علماً فعمل به من بعده، له مثل أجر من عمل به من غير أن ينقص من أجر من يعمل به شيء»^(٣).

(١) رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير، انظر: صحيح الجامع (١/٨٩٠).

(٢) صحيح سنن ابن ماجه (٤٦/١) (١٩٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير، انظر: صحيح الجامع (٢١٥/١) (٨٨٨).

إحسان العمل من الحي ليستبشر به الميت

فعن أبي أيوب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قبضت نفس العبد، تلقاه أهل الرحمة من عباد الله كما يلقيون البشير في الدنيا، فيقبلون عليه ليسألوه، فيقول بعضهم لبعض: انظروا أحاكم حتى يستريح، فإنه كان في كرب، فيقبلون عليه، فيسألونه: ما فعل فلان؟ ما فعلت فلانة؟ هل تزوجت؟ فإذا سألوا عن الرجل قد مات قبله، قال لهم: إنه قد هلك، فيقولون: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذهب به إلى أمه الهاوية، فبئست الأم! وبئست المربية! قال: فيعرض عليهم أعمالهم، فإذا رأوا حسنا فرحوا واستبشروا، وقالوا: هذه نعمتك على عبدك فأتهمها، وإن رأوا سوءا قالوا: اللهم راجع بعبدك»^(١).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد والطبراني في الكبير، انظر: السلسلة الصحيحة ٦ - ١/٦٠٤ (٢٧٥٨).

الخاتمة

وبعد:

فأحسن إلى نفسك بتجديد إيمانك ومواصلة أعمالك الصالحة من قبل أن يأتي يوم لا مرد له من الله، حينئذ تنتظر من غيرك أن يرحمك وقد لا يفعل.

فكم رأينا من بخل على نفسه بماله الذي جمعه ومنعه، ثم كان ورثته أبخل عليه بماله الذي خلفه لهم وتركه بين أيديهم!

وكم علمنا عن أبناء بخلوا على والديهم بدعوة صادقة تصل إلى آبائهم في قبورهم مع أن لحوم أكتافهم من خيراتهم!

وكم من آباء صالحين شرعوا في أعمال الخير، وماتوا دون كمالها، فجاء الأبناء الجاحدون فحالوا دون إتمامها، وإنما هو التوفيق الرباني والإلهام الإلهي لمن شاء من عباده.

فأحسن إلى نفسك قبل أن يأتي يوم رمسك، فمن ذا يصلي عنك بعد الموت؟ ومن ذا يصوم عنك بعد الموت؟ ومن ذا يتصدق عنك بعد الموت؟ ومن ذا يتوب عنك بعد الموت؟

فعليك بالعمل قبل دنو الأجل، والاستعداد ليوم المعاد، والأهبة لفراق الأحبة، والاستقامة قبل يوم القيامة، ومن مات فقد قامت قيامته، وجاءت ساعته، فرحمك اللهم بنا!

وكتب

عبد اللطيف بن هاجس الغامدي

عامله الله بعفوه وكرمه ولطفه

جدة (٢١٤٦٨) ص.ب (٣٤٤١٦)

الفهرس

| | |
|---|----|
| المقدمة..... | ٥ |
| الجلوس عند المحتضر لدلالته على الخير..... | ٨ |
| تحسين ظن المحتضر بالله تعالى..... | ٩ |
| تطهير ثياب المحتضر..... | ١١ |
| تلقين المحتضر الشهادة..... | ١١ |
| الدعاء له بالخير عند احتضاره..... | ١٢ |
| تغميض عين الميت حال موته..... | ١٢ |
| الدعاء للميت عند إغماض عينيه..... | ١٣ |
| عدم النواح عليه حتى لا يعذب به..... | ١٣ |
| تغسيل الميت وستره..... | ١٤ |
| صيانة أبدانهم من العبث بها والتعرض لها..... | ١٤ |
| الإحسان في تكفين المسلم..... | ١٥ |
| تجمير بدن وكفن الميت (تبخيره بالطيب)..... | ١٦ |
| حمل الجنازة والإسراع بها سيراً..... | ١٦ |
| اتباع جنازة المسلم..... | ١٧ |
| الصلوة على الميت..... | ١٨ |

- ١٩ الدعاء للميت في صلاة الجنازة
- ٢٠ الصلاة على قبر من لم يدرك الصلاة عليه بزمن قريب
- ٢١ الصلاة على الغائب الذي لم يصل عليه
- ٢١ حفر القبر للميت والإحسان فيه
- ٢٢ ١- أن يكون لحدًا:
- ٢٢ ٢- أن يكون عميقًا ذا وسع:
- ٢٢ ٣- أن لا يكون مشرفًا:
- ٢٣ ٤- أن لا يبني عليه، ولا يخصص:
- ٢٣ إنزاله في قبره على السنة
- ٢٤ المشاركة في دفن المسلم
- ٢٤ الدعاء للميت بالتثيit بعد الفراغ من دفنه
- ٢٥ الدعاء لأهل المقابر حال زيارتهم
- ٢٥ صيانة قبورهم
- ٢٦ قضاء دين الميت
- ٢٨ قضاء الكفارات التي في ذمته
- ٢٨ إنفاذ وصيته المشروعة وعدم التبديل فيها
- ٢٩ الصدقة عن الميت القريب أو البعيد
- ٣٠ الوفاء بنذوره
- ٣١ الكف عن ذكر عيوبه وذنوبه
- ٣١ الثناء على الميت بخير ما يعلم فيه

- ٣٣الصيام عن الميت فيما وجب عليه.
- ٣٣ولم يرقم به تفريطاً منه.
- ٣٣الحج والعمرة عن الميت.
- ٣٤صلة أهل ود الميت بعد وفاته.
- ٣٥الدعاء والاستغفار لهم.
- ٣٧إجراء عمله الصالح بعد وفاته.
- ٣٨إحسان العمل من الحي ليستبشر به الميت.
- ٣٩الخاتمة.
- ٤٠الفهرس.

